|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | WIPO-A-B&W | **A** |
| PCT/A/47/3 | | |
| الأصل: بالإنكليزية | | |
| التاريخ: 4 أغسطس 2015 | | |

اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات

الجمعية

الدورة السابعة والأربعون (الدورة العادية العشرون)

جنيف، من 5 إلى 15 أكتوبر 2014

مراجعة نظام البحث الإضافي الدولي

من إعداد المكتب الدولي

1. تعرض هذه الوثيقة تقرير المكتب الدولي عن نظام البحث الإضافي الدولي وهدفها وضع الأساس الذي ستستند إليه الجمعية لمراجعة النظام. واستنادا إلى توصية الفريق العامل، تدعى الجمعية إلى اعتماد قرار لمواصلة رصد نظام البحث الإضافي الدولي لخمس سنوات أخرى ومراجعة النظام في 2020 من جديد. وحتى ذلك الحين، ينبغي للمكاتب أن تواصل بذل الجهود لإذكاء الوعي بالخدمات التي يقدمها نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات إلى مستخدميه وتعزيزها، وينبغي للإدارات أن تراجع نطاق الخدمات التي تقدمّها في إطار النظام وتكلفتها.

معلومات أساسية

1. عدّلت جمعية معاهدة التعاون بشأن البراءات ("الجمعية") في دورتها السادسة والثلاثين المنعقدة في سبتمبر/أكتوبر 2007 اللائحة التنفيذية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات لإدراج مراجعة لنظام البحث الإضافي الدولي. ودخلت هذه التعديلات حيز النفاذ في 1 يناير 2009 (الوثيقة PCT/A/36/13).
2. وراجعت الجمعية في دورتها الثالثة والأربعين المنعقدة في أكتوبر 2012 نظام البحث الإضافي الدولي. وفيما يلي القرار الذي اتخذته الجمعية عقب إتمام هذه المراجعة وكما ورد في الفقرة 27 من الوثيقة PCT/A/43/7:

"27. إن الجمعية، وقد راجعت نظام البحث الإضافي الدولي بعد ثلاث سنوات من دخوله حيز النفاذ، قررت ما يلي:

"(أ) أن تدعو المكتب الدولي إلى مواصلة رصد النظام عن كثب لفترة ثلاث سنوات أخرى، ومواصلة رفع التقارير إلى اجتماع الإدارات الدولية والفريق العامل عن طريقة تطور النظام؛

"(ب) أن تدعو المكتب الدولي والإدارات الدولية والمكاتب الوطنية ومجموعات المستخدمين إلى بذل المزيد من الجهود لإذكاء الوعي بالخدمات التي يقدمها نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات إلى مستخدميه وتعزيزها؛

"(ج) أن تدعو الإدارات الدولية التي تقدم خدمات البحث الإضافي الدولي إلى النظر في مراجعة نطاق ما تقدمه من خدمات في إطار النظام وبالتالي مستويات الرسوم المفروضة لقاء تقديم هذه الخدمات، كي تضحى معقولة؛ وأن تدعو الإدارات التي لا تقدم هذه الخدمات إلى النظر من جديد في تقديمها في المستقبل القريب؛

"(د) وأن تراجع النظام من جديد في عام 2015، مع مراعاة ما يحدث من تطورات أخرى إلى ذلك الحين، وخاصة فيما يتعلق بالجهود الرامية إلى المضي قدما بنماذج البحث والفحص التعاونيين وفيما يتعلق بالجهود الرامية إلى تحسين جودة البحث الدولي "الرئيسي"."

مراجعة نظام البحث الإضافي الدولي من قبل الجمعية

1. تحضيرا لمراجعة النظام من قبل الجمعية، قدّم المكتب الدولي وثيقة إلى الدورة الثامنة للفريق العامل لمعاهدة التعاون بشأن البراءات (الوثيقة PCT/WG/8/6) أتاح فيها معلومات محدثة عن نظام البحث الإضافي وجمع فيها مزيدا من المعلومات عن النظام وآراء أصحاب المصلحة فيه. ويرد نصها الكامل في هذه الوثيقة.
2. ويريد ملخص مناقشات الفريق العامل حول الوثيقة PCT/WG/8/6 في الفقرات 84 إلى 90 من ملخص الرئيس (الوثيقة PCT/WG/8/25، التي نقل نصها في الوثيقة PCT/A/47/1). وفي الختام، دعا الفريقُ العامل المكتبَ الدولي إلى تقديم وثيقة في دورته المقبلة لمناقشات التحسينات الممكنة لنظام البحث الإضافي الدولي، واتفق على أن يوصى الجمعية العامة باعتماد القرار التالي (انظر الفقرة 90 من الوثيقة PCT/WG/8/25):

"إن الجمعية، وقد راجعت نظام البحث الإضافي الدولي بعد ثلاث سنوات من دخوله حيز النفاذ ومرّة أخرى في عام 2015، قرّرت ما يلي:

"(أ) أن تدعو المكتب الدولي إلى مواصلة رصد النظام عن كثب لفترة ثلاث سنوات أخرى، ومواصلة رفع التقارير إلى اجتماع الإدارات الدولية والفريق العامل عن طريقة تطور النظام؛

"(ب) أن تدعو المكتب الدولي والإدارات الدولية والمكاتب الوطنية ومجموعات المستخدمين إلى بذل المزيد من الجهود لإذكاء الوعي بالخدمات التي يقدمها نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات إلى مستخدميه وتعزيزها؛

"(ج) أن تدعو الإدارات الدولية التي تقدم خدمات البحث الإضافي الدولي إلى النظر في مراجعة نطاق ما تقدمه من خدمات في إطار النظام وبالتالي مستويات الرسوم المفروضة لقاء تقديم هذه الخدمات، كي تضحى معقولة؛ وأن تدعو الإدارات التي لا تقدم هذه الخدمات إلى النظر من جديد في تقديمها في المستقبل القريب؛

"(د) أن تراجع النظام من جديد في عام 2020، مع مراعاة ما يحدث من تطورات أخرى إلى ذلك الحين، وخاصة فيما يتعلق بالجهود الرامية إلى المضي قدما بنماذج البحث والفحص التعاونيين وفيما يتعلق بالجهود الرامية إلى تحسين جودة البحث الدولي "الرئيسي"."

إن جمعية اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات مدعوة إلى ما يلي:

"1" الإحاطة علما بمراجعة نظام البحث الإضافي الدولي (الوثيقة PCT/A/47/3)؛

"2" واعتماد القرار المقترح والوراد في الفقرة 5 من هذه الوثيقة.

[تلي ذلك الوثيقة PCT/WG/8/6]

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | WIPO-A-B&W | **A** |
| PCT/WG/8/6 | | |
| الأصل: بالإنكليزية | | |
| التاريخ: 12 مارس 2015 | | |

معاهدة التعاون بشأن البراءات

الفريق العامل

الدورة الثامنة

جنيف، من 26 إلى 29 مايو 2015

مراجعة نظام البحث الإضافي الدولي

وثيقة من إعداد المكتب الدولي

1. عدّلت جمعية معاهدة التعاون بشأن البراءات ("الجمعية") في دورتها السادسة والثلاثين المنعقدة في سبتمبر/أكتوبر 2007 اللائحة التنفيذية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات لإدراج مراجعة لنظام البحث الإضافي الدولي. ودخلت هذه التعديلات حيز النفاذ في 1 يناير 2009 (الوثيقة PCT/A/36/13).
2. وراجعت الجمعية في دورتها الثالثة والأربعين المنعقدة في أكتوبر 2012 نظام البحث الإضافي الدولي. وفيما يلي القرار الذي اتخذته الجمعية عقب إتمام هذه المراجعة وكما ورد في الفقرة 27 من الوثيقة PCT/A/43/7:

"27. إن الجمعية، وقد راجعت نظام البحث الإضافي الدولي بعد ثلاث سنوات من دخوله حيز النفاذ، قررت ما يلي:

(أ) أن تدعو المكتب الدولي إلى مواصلة رصد النظام عن كثب لفترة ثلاث سنوات أخرى، ومواصلة رفع التقارير إلى اجتماع الإدارات الدولية والفريق العامل عن طريقة تطور النظام؛

(ب) أن تدعو المكتب الدولي والإدارات الدولية والمكاتب الوطنية ومجموعات المستخدمين إلى بذل المزيد من الجهود لإذكاء الوعي بالخدمات التي يقدمها نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات إلى مستخدميه وتعزيزها؛

(ج) أن تدعو الإدارات الدولية التي تقدم خدمات البحث الإضافي الدولي إلى النظر في مراجعة نطاق ما تقدمه من خدمات في إطار النظام وبالتالي مستويات الرسوم المفروضة لقاء تقديم هذه الخدمات، كي تضحى معقولة؛ وأن تدعو الإدارات التي لا تقدم هذه الخدمات إلى النظر من جديد في تقديمها في المستقبل القريب؛

(د) وأن تراجع النظام من جديد في عام 2015، مع مراعاة ما يحدث من تطورات أخرى إلى ذلك الحين، وخاصة فيما يتعلق بالجهود الرامية إلى المضي قدما بنماذج البحث والفحص التعاونيين وفيما يتعلق بالجهود الرامية إلى تحسين جودة البحث الدولي "الرئيسي"."

1. وسعيا إلى إتاحة معلومات محدثة عن نظام البحث الإضافي وجمع المعلومات عن النظام والآراء فيه لإعداد المراجعة التي قررت الجمعية القيام بها في الفقرة 27(د) من الوثيقة PCT/A/43/7، أرسل المكتب الدولي التعميم الإداري C. PCT 1429 المؤرخ في 23 أكتوبر 2014، إلى المكاتب على اختلاف صفاتها (مكاتب تسلم الطلبات و/أو إدارات البحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي و/أو المكاتب المعينة/المنتخبة)، وبعض المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية التي تمثل مستخدمي نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات، كما أرسل التعميم الإداري إلى المودعين الذين التمسوا بحثا دوليا إضافيا في السابق للحصول على آرائهم. وسيعرض التعميم الإداري على الفريق العامل في شكل وثيقة غير رسمية ليسهل الاطلاع عليه؛ كما أنه متاح على موقع الويبو الإلكتروني التالي: <*http://www.wipo.int/pct/en/circulars/2014/index.html*>.

**الردود الواردة على التعميم الإداري C. PCT 1429**

1. تسلم المكتب الدولي 39 ردا على التعميم الإداري C. PCT 1429؛ منها 12 ردا ورد من إدارات البحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي (أربعة من إدارات تقدم خدمات البحث الإضافي الدولي، وثمانية من إدارات لا تقدم هذه الخدمات)؛ وجاء 21 ردا من سائر مكاتب الملكية الفكرية، وستة من مجموعات المستخدمين أو المودعين.

تجارب نظام البحث الإضافي الدولي

الإدارات الدولية التي تقدم خدمات البحث الإضافي الدولي

1. علّقت الإدارات بأن الالتماسات يقدمها عدد محدود من المودعين الذين دأبوا على استخدام النظام عموما لعدة سنوات. وبالتالي يمكن افتراض أن هؤلاء المودعين راضين على النظام. وقد قُدمت كل التماسات البحث الإضافي الدولي تقريبا باللغة الإنكليزية. ونظرا لاختلاف أنواع البحوث الدولية الإضافية التي تقدمها الإدارات الدولية المعنية، فإن غالبية البحوث الدولية الإضافية قد التُمست في الوثائق المحلية فقط؛ فعلى سبيل المثال التمس مودع من المودعين بإصرار أن تغطي البحوث الدولية الإضافية الوثائق باللغة الروسية. ومن الأسباب الأخرى لالتماس البحوث الدولية الإضافية تغطية المطالبات التي لم تبحث في إطار البحث الدولي "الرئيسي"، لانعدام وحدة الاختراع أو لأن الفاحص أصدر إعلانا بموجب المادة 17(2)(أ) بشأن المطالبات التي لم يكن على إدارات البحث الدولي الرئيسي بحثها. وذكرت إدارة من الإدارات أن تحليلا أعمق أجري لتقارير البحث الإضافي الدولي التي تصدرها بيّن أنها استُخدمت كأساس للبت في دخول المرحلة الوطنية/الإقليمية، نظرا لأن المودع في العديد من الحالات يقرر عدم دخول المرحلة الوطنية/الإقليمية بعد صدور تقرير بحث دولي إضافي سلبي.
2. وأفادت جميع الإدارات الدولية بأنها راعت تقرير البحث الدولي "الرئيسي" عند إجراء البحث الإضافي الدولي، حينما كان يتاح لها. ويعني ذلك من الناحية العملية أن ينظر الفاحص في نطاق البحث السابق والوثائق الموجودة قبل البت في طريقة إجراء البحث الإضافي، دون أن يغيب عن ذهنه مصلحة المودع في إجراء بحث مختلف عن البحث الدولي "الرئيسي" بدلا من ذكر الوثائق نفسها المذكورة في تقرير البحث الدولي. وأفادت إدارة من الإدارات بأنها كانت تعثر دائما على وثائق إضافية. وبالنسبة إلى هذه الإدارات كان ما تتوصل إليه في بعض الحالات بشأن القابلية لاستصدار براءة مختلفا بالنسبة إلى جميع المطالبات، خاصة عندما يعثر البحث الدولي "الرئيسي" على الوثائق"أ" فقط ويحصل البحث الإضافي الدولي على الوثائق "س" و/أو "ص"، وفي أغلب الحالات كانت النتائج سلبية بالنسبة إلى القابلية لاستصدار براءات للمطالبات المستقلة، إلا أن الآراء اختلفت في القابلية لاستصدار براءات على المطالبات التابعة. وأفادت إدارة أخرى بأن النتائج العامة لعدد قليل من البحوث الدولية الإضافية التي أجرتها كانت مشابهة لنتائج البحوث الدولية "الرئيسية"، لكنها استشهدت بوثائق مختلفة عن الوثائق التي استشهد بها البحث الدولي "الرئيسي" لإتاحة المزيد من المعلومات للمودع. وذكرت إدارة أخرى أنها توصلت في غالبية الحالات إلى نتائج تختلف عن نتائج البحث الدولي "الرئيسي"، وأن غالبية الاستشهادات الوجيهة التي عثرت عليها خلال البحث الإضافي الدولي كانت عبارة عن وثائق بلغتها الوطنية.
3. وترى الإدارات الدولية التي تقدم خدمات البحث الإضافي الدولي عموما أن هذه الخدمات مفيدة للمودعين في بعض الظروف، مثل الظروف التي تبحث فيها إدارات البحث الدولي "الرئيسي" المطالب، أو التي يرغب فيها المودع أن تُبحث مجموعات الوثائق بلغات معينة أو التي يسعى فيها المودع إلى الحصول على المزيد من المعلومات قبل الدخول في المرحلة الوطنية.

الإدارات الدولية التي لا تقدم خدمات البحث الإضافي الدولي

1. لم تبد أية إدارة من الإدارات الدولية التي لا تقدم خدمات البحث الإضافي الدولي نيتها إتاحة هذه الإمكانية للمودعين في المستقبل القريب، متعللة بما يساورها من شواغل إزاء عبء العمل وتدني مستوى اهتمام المودعين. وأشارت الإدارات الدولية في البلدان الناطقة بالإنكليزية أيضا إلى أن المستخدمين يُبدون اهتماما بالبحوث الإضافية التي تغطي وثائق في لغات أخرى تخرج عن نطاق الحد الأدنى من وثائق معاهدة التعاون بشأن البراءات التي لا تملكها هذه الإدارات الدولية أو لا تنفذ إليها.
2. ورأت إدارة من الإدارات أن التركيز ينبغي أن ينصب على تحسين جودة البحث الدولي "الرئيسي" وذكرت أنها بالتالي لا يمكن أن تؤيد البحث الإضافي الدولي الرامي إلى الإضافة إلى نتائج البحث الذي تجريه سائر إدارات البحث الدولي من أجل التغلب على التنوع اللغوي في وثائق حالة التقنية الصناعية السابقة، بل إن كل إدارة من إدارات البحث الدولي يلزم أن تكون قادرة على البحث في وثائق بلغات أجنبية ضمن الحد الأدنى من الوثائق.

المكاتب المعينة/المنتخبة

1. لم يكن لدى غالبية المكاتب المعينة أو المنتخبة التي ردت على الاستبيان أية خبرة فيما يخص الطلبات الدولية التي تدخل المرحلة الوطنية وصدر بشأنها تقرير بحث دولي إضافي. وذكرت المكاتب التي فحصت الطلبات وأصدرت بشأنها تقرير بحث دولي إضافي في المرحلة الوطنية أنه كان من الصعب التوصل إلى استنتاجات في عدد قليل من هذه الحالات بشأن ما تجنيه المكاتب المعينة/المنتخبة من فوائد من تقارير البحث الإضافي الدولي.
2. وذكر مكتب من المكاتب أن من الطلبات الدولية التي صدر بشأنها تقرير بحث دولي إضافي ودخلت المرحلة الوطنية، لم يستخدم سوى القليل جدا من وثائق حالة التقنية الصناعية السابقة المستشهد بها في تقرير البحث الإضافي الدولي ولم يستشهد بها في تقرير البحث الدولي "الرئيسي"، كأساس لإجراءات المكتب الأول أثناء المعالجة في المرحلة الوطنية. وقال هذا المكتب أيضا إن صعوبة استخدام وثائق حالة التقنية الصناعية السابقة المستشهد بها في تقرير البحث الإضافي الدولي أثناء إجراءات المكتب الوطني قد تكمن في أن الاستشهاد بالكثير من حالة التقنية الصناعية السابقة في تقرير البحث الإضافي الدولي، في بعض الحالات، لم يكن باللغة الإنكليزية (على خلاف تقرير البحث الدولي "الرئيسي" الذي يضع مقابلا للغة الإنكليزية في أسرة البراءة).
3. ومع ذلك فإن تقرير البحث الإضافي الدولي يعتبر مفيدا بشكل عام لأنه يحتوي على معلومات لمساعدة المودع على البت في الانتقال إلى المرحلة الوطنية، كما أن البحث الإضافي الدولي يمكن أن يبسّط ويسرّع المعالجة في المرحلة الوطنية. فعلى سبيل المثال يطلب من المودع في مكتب البراءات الأوروبي الذي يصدر رأيا كتابيا إلى جانب تقارير البحث الإضافي الدولي، الرد على هذا الرأي الكتابي بشأن الدخول في المرحلة الإقليمية الأوروبية، لكن لا تُفرض رسوم بحث أوروبية إضافية على الطلب.

مستخدمو البحث الإضافي الدولي

1. قال المستخدمون الذين التمسوا البحث الإضافي الدولي في الماضي إنهم يرون هذه الخدمة مفيدة وإنهم سيستخدمونها مجددا. وقال مستخدم من المستخدمين إنه يحبذ الحصول على رأي كتابي كامل إلى جانب تقرير البحث الإضافي الدولي.

أسباب قلة استخدام البحث الإضافي الدولي

1. لقد أُقر عموما بأن لتقرير البحث الدولي "الرئيسي" والرأي الكتابي الصادر عن إدارات البحث الدولي جودة عالية وأنهما كافيان للمودع في أغلب الحالات. وأشارت الردود إلى أن البحث الإضافي الدولي لا يجذب المودعين لارتفاع الرسوم وتعقيد الخدمة. ومن الأسباب التي يتكرر ذكرها لقلة استخدام البحث الإضافي الدولي أن أحدا من المكتب الياباني للبراءات ومكتب كوريا للملكية الفكرية ومكتب جمهورية الصين الشعبية للملكية الفكرية لا يقدم خدمات البحث الإضافي الدولي.
2. واختلفت الآراء فيما إذا كان المودعين على ما يكفي من وعي بالبحث الإضافي الدولي. وذكرت بعض الردود أن انعدام الوعي من أسباب قلة استخدام البحث الإضافي الدولي وشجعت على مواصلة أنشطة إذكاء الوعي، في حين ذكرت ردود أخرى أن المودعين على وعي كاف بالبحث الإضافي الدولي، إلا أن أغلبيتهم لا ترى أن هذا البحث يقدم قيمة مضافة كبيرة.
3. وعلق عدد من المكاتب والمستخدمين على طائفة اللغات المقبولة ليقدم بها طلب التماس بحث دولي إضافي. وإلى الآن قدمت كل التماسات البحث الإضافي الدولي تقريبا في طلبات دولية باللغة الإنكليزية. ومع ذلك أشارت الردود إلى أن إتاحة المزيد من اللغات للبحث الدولي الإضافي قد يزيد من جاذبيته وتقلل من الحاجة إلى ترجمة الطلب الدولي لإجراء البحث الإضافي الدولي.
4. واعتبر القليل من المكاتب أن توقيت البحث الإضافي الدولي في المرحلة الدولية يساهم في قلة استخدام المودعين له، ولا يؤجل ما يتكبده المودع من تكاليف. ويلزم تقديم التماس البحث الإضافي الدولي قبل انقضاء 19 شهرا على تاريخ الأولوية، بغض النظر عن إتاحة تقرير البحث الدولي "الرئيسي". وعلاوة على ذلك يلزم أن يعد تقرير البحث الإضافي الدولي خلال 28 شهرا من تاريخ الأولوية. وبالتالي لا يتيح تقرير البحث الإضافي الدولي معلومات إضافية للمودع كي يبت في سحب الطلب قبل النشر الدولي. وفضلا عن ذلك أشارت بعض الردود إلى أن الفحص التمهيدي الدولي خيار أفضل من البحث الإضافي الدولي، لأن المودع يمكن أن يعدل المطالبات خلال الفحص التمهيدي الدولي. وأخيرا أوضحت بعض المكاتب أن المودع قد يرى من الضروري الحصول على تقرير بحث دولي إضافي إن أجرت المكاتب المعينة البحث الخاص بها في طلب يدخل في المرحلة الوطنية.

**التحسينات المقترحة لنظام البحث الإضافي الدولي**

1. اقتُرح تعديلان محتملان للبحث الدولي الإضافي في الردود المستلمة، ما سيستدعي تعديل اللائحة التنفيذية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات:

(أ) أفادت إدارة دولية بأن بعض المستخدمين طلبوا أن يستند البحث الإضافي الدولي إلى مجموعة معدلة من المطالبات، لكنها أضافت أن هذا الأمر من شأنه أن يزيد من العبء الملقى على عاتق الإدارة المحددة للبحث الإضافي، التي سيلزمها التحقق من التعديلات.

(ب) واقترح مكتب من المكاتب إتاحة ستة أشهر أخرى للمودع كي يلتمس البحث الإضافي الدولي؛ ما سيغير الموعد النهائي لالتماس البحث الإضافي الدولي إلى 25 شهرا. واقترح مكتب آخر العكس بحيث يقدم الموعد النهائي كي يقدم المودع التماس بحث دولي إضافي وتعد الإدارة تقرير البحث الإضافي الدولي.

1. والتمست بعض الردود أن تقدم المزيد من الإدارات الدولية خدمات البحث الإضافي الدولي.
2. وقدمت إدارة دولية واحدة رأيا كتابيا مفصلا إلى جانب تقرير البحث الإضافي الدولي الذي أعد بالمعايير نفسها التي أعدت بها إدارة البحث الدولي "الرئيسي" رأيها الكتابي. واقترحت هذه الإدارة أن تتيح سائر إدارات البحث الإضافي الدولي أيضا هذه الخدمة المفيدة.
3. وأفادت بعض المكاتب ومجموعات المستخدمين في ردودها بأن تخفض أيضا قيمة الرسوم التي تفرضها الإدارات الدولية على البحث الإضافي الدولي.
4. وقدم عدد من الاقتراحات فيما يتعلق بمعالجة الطلبات في تقرير البحث الإضافي الدولي خلال المرحلة الوطنية ما قد يزيد من جاذبية البحث الإضافي الدولي. فيمكن للمكاتب المعينة/المنتخبة مثلا أن تخفض الرسوم وتسرع من وتيرة العملية وتقر على نطاق أوسع بنتائج البحث خلال المرحلة الدولية للطلبات التي يصدر بشأنها تقارير بحث دولي إضافي.

**الاعتبارات التي نظر فيها الفريق العامل**

1. لقد ظل مستوى استخدام البحث الإضافي الدولي منخفضا جدا. ومع ذلك زاد عدد التماسات البحث الإضافي الدولي في كل سنة من السنوات الثلاث الماضية منذ المراجعة السابقة للنظام، بحيث استُلم 46 التماسا في عام 2012 و67 التماسا في عام 2013 ومائة التماس والتماسان في عام 2014. وكانت تجربة ملتمسي هذا البحث الإضافي الدولي والإدارات الدولية التي تقدم هذه الخدمة إيجابية للغاية.
2. وذكرت الردود الواردة على الاستبيان عددا من أسباب تدني الاهتمام بالبحث الإضافي الدولي، وخصت بالذكر شرط ترجمة الطلب الدولي إن لم يكن مقدما بلغة تتيحها الإدارات الدولية لإجراء البحث الإضافي الدولي ومستوى الرسوم وعدم وجود إدارة تستخدم لغة من لغات آسيا لتقديم الخدمة، وانعدام الوعي المحتمل لدى بعض المودعين. ومنذ إجراء المراجعة السابقة في عام 2012 لم تشرع أية إدارة دولية في تقديم خدمات البحث الإضافي الدولي، واعتمدت إدارة واحدة للبحث الدولي الإضافي خدمة أرخص تركز على الوثائق المعدة بلغاتها الوطنية.
3. ولم يفد أي رد من الردود الواردة على الاستبيان بأنه ينبغي وقف البحث الإضافي الدولي. ولا يزال بعض المودعين يلتمسون البحث الإضافي الدولي، وأفادت الإدارات الدولية التي تقدم خدمات البحث الإضافي الدولي بأن تكاليف إجراء هذا البحث متدنية إلى الحد الأدنى مقارنة بالتكاليف المقررة. ومن منظور الإدارات الدولية التي تقدم خدمات البحث الإضافي الدولي، قد لا يكون من المعقول بالتالي من الناحية المالية وقف الخدمة في هذه المرحلة.
4. وبالنسبة إلى السبل المحتملة للمضي قدما، قد يرغب الفريق العامل في دراسة الاقتراحات المقدمة ردا على الاستبيان بشأن طريقة تحسين نظام البحث الإضافي الدولي. ومن الاقتراحات المقدمة بشأن تعديل الإطار القانوني، السماح بأن يستند البحث الإضافي الدولي إلى المطالبات المعدلة بناء على المادة 19. إلا أن إتاحة هذه الإمكانية سيستلزم من إدارة البحث الإضافي الدولي التحقق من التعديلات. وعلاوة على ذلك يتعين على جميع إدارات الفحص التمهيدي الدولي، اعتبارا من 1 يناير 2014 أن تجري بحثا "إضافيا" بموجب القاعدة 66.1 (ثالثا) الجديدة، ما يتيح إمكانية إجراء بعض البحوث الإضافية على المطالبات المعدلة خلال المرحلة الدولية.
5. وقد يرغب الفريق العامل أيضا في دراسة المبادرات الأخرى الرامية إلى تحسين جاذبية نظام البحث الإضافي الدولي دون تعديل الإطار القانوني، سواء قامت بذلك المكاتب التي تعمل بصفتها إدارات بحث دولي وفحص تمهيدي دولي أو بصفتها مكاتب معينة/مختارة أو قام به المكتب الدولي. وبخلاف مواصلة إذكاء الوعي بالنظام، تبين الردود الواردة على الاستبيان اهتمام المزيد من الإدارات بتقديم خدمات البحث الإضافي الدولي، وخاصة بلغات معينة. وقد تكون الخدمة أكثر جاذبية أيضا إن قدمت المكاتب المعينة/المختارة مزايا إلى المودعين عند معالجة الطلبات إلى جانب تقرير البحث الإضافي الدولي. ويعني تحسين توقيت إصدار تقرير البحث الدولي "الرئيسي" أن عددا أقل من المودعين سيكون عليه اتخاذ قرار بشأن تقرير البحث الإضافي دون الحصول على نتائج البحث الدولي "الرئيسي".
6. ومنذ المراجعة السابقة لنظام البحث الإضافي الدولي، اختتم المكتب الأوروبي للبراءات والمكتب الكوري للملكية الفكرية ومكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية في أكتوبر 2012 مشروعا رائدا ثانيا عن البحث والفحص التعاونيين. وعرضت نتائج هذا المشروع الرائد على الفريق العامل في دورته السادسة المنعقدة في مايو 2013 (انظر الوثقة PCT/WG/6/22 Rev.). وعرض المكتب الأوروبي للبراءات وثيقة مؤخرا على الاجتماع الثاني والعشرين للإدارات الدولية المنعقد في فبراير 2015، اقترح فيها مشروعا رائدا ثالثا لتطوير مفهوم البحث والفحص التعاونيين (انظر الوثيقة PCT/MIA/22/13). ومن المقترح أن يستغرق المشروع الثالث زهاء ثلاث سنوات، وستغطي هذه الفترة الوقت اللازم لإقامة البنية التحتية اللازمة لتنفيذ المشروع الرائد وتسجيل المستخدمين ثم متابعة الطلبات المقدمة في إطار المشروع الرائد في المرحلتين الدولية والوطنية/الإقليمية. وعلى أقرب تقدير سينتهي المشروع الرائد في النصف الثاني من عام 2018، ومن ثم سيلزم إجراء تقييم للمشروع.
7. وبدلا من بدء مناقشات حول تعديل نظام البحث الإضافي الدولي أو إيقافه، ومراعاة هذا المشروع الرائد الثالث، قد يرغب الفريق العامل في دراسة مواصلة رصد النظام في السنوات المقبلة وتوصية الجمعية بإجراء مراجعة أخرى لنظام البحث الإضافي الدولي ومواصلة تطويره أو احتمال إيقافه فقط عقب استكمال المشروع الرائد الثالث عن البحث والفحص التعاونيين. وبالنظر إلى هذا الجدول الزمني للمشروع الرائد الثالث المقترح عن البحث والفحص التعاونيين، قد يكون من المناسب إجراء مراجعة أخرى لنظام البحث الإضافي الدولي بعد خمس سنوات من الآن.

**الاعتبارات التي نظر فيها اجتماع الإدارات الدولية في إطار معاهدة التعاون بشأن البراءات**

1. ناقش اجتماع الإدارات الدولية في إطار معاهدة التعاون بشأن البراءات (PCT/MIA) نظام البحث الإضافي الدولي في دورته الثانية والعشرين المنعقدة في طوكيو في الفترة من 4 إلى 6 فبراير 2015. ويرد موجز هذه المناقشات في ملخص الرئيس (الفقرات من 44 إلى 46 من الوثيقة PCT/MIA/22/22، والواردة في مرفق الوثيقة PCT/WG/8/2) وخاصة الفقرة 46 التالي نصها:

"46. بالرغم من قلة استخدام خدمات البحث الإضافي الدولي، لا يعرب عن آراء واضحة في إيقاف تلك الخدمات في هذه المرحلة. وتعد التكاليف الحالية لتقديم خدمات البحث الإضافي الدولي منخفضة إلى الحد الأدنى مقارنة بالاستثمار اللازم لبدء تقديم خدمات البحث الإضافي الدولي. وتحبذ الإدارات في آرائها فترة الاستعراض ومدتها خمس سنوات، لكن الآراء اختلفت في العلاقة التي تربط بين البحث الإضافي الدولي ونموذج البحث والفحص التعاونيين المحتمل في إطار معاهدة التعاون بشأن البراءات".

**توصية محتملة إلى جمعية اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات**

1. إذا اعتبر الفريق العامل أن من المناسب مواصلة رصد النظام في السنوات المقبلة وتوصية الجمعية بإجراء مراجعة أخرى لنظام البحث الإضافي الدولي ومواصلة تطويره أو احتمال إيقافه فقط عقب استكمال المشروع الرائد الثالث عن البحث والفحص التعاونيين، كما ورد في الفقرة 29 أعلاه، فقد يرغب في النظر في توصية الجمعية باعتماد القرار التالي:

"إن جمعية معاهدة التعاون بشأن البراءات، وقد راجعت نظام البحث الإضافي الدولي بعد ثلاث سنوات من دخوله حيز النفاذ، وراجعته من جديد في عام 2015، قررت ما يلي:

"(أ) أن تدعو المكتب الدولي إلى مواصلة رصد النظام عن كثب لفترة خمس سنوات أخرى، ومواصلة رفع التقارير إلى اجتماع الإدارات الدولية والفريق العامل عن طريقة تطور النظام؛

"(ب) أن تدعو المكتب الدولي والإدارات الدولية والمكاتب الوطنية ومجموعات المستخدمين إلى مواصلة بذل الجهود لإذكاء الوعي بالخدمات التي يقدمها نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات إلى مستخدميه وتعزيزها؛

"(ج) أن تدعو الإدارات الدولية التي تقدم خدمات البحث الإضافي الدولي إلى النظر في مراجعة نطاق ما تقدمه من خدمات في إطار النظام وبالتالي مستويات الرسوم المفروضة لقاء تقديم هذه الخدمات، كي تبصح معقولة؛ وأن تدعو الإدارات التي لا تقدم هذه الخدمات إلى النظر من جديد في تقديمها في المستقبل القريب؛

"(د) وأن تراجع النظام من جديد في عام 2020، مع مراعاة ما يحدث من تطورات أخرى إلى ذلك الحين، وخاصة فيما يتعلق بالجهود الرامية إلى المضي قدما بنماذج البحث والفحص التعاونيين وفيما يتعلق بالجهود الرامية إلى تحسين جودة البحث الدولي "الرئيسي"."

إن الفريق العامل مدعو إلى:

"1" التعليق على المسائل المطروحة في هذه الوثيقة،

"2" والنظر في مشروع التوصية المقدمة إلى الجمعية في الفقرة 31 أعلاه.

[نهاية الوثيقة]